



قرار وزير العدل

بانشاء نيابة قضاء شرعية

بمحافظة مصراته (١)

وزير العدل ،
بعد الاطلاع على المادة ١ من قانون نواب
القضاة الصادر في ١٥ نوفمبر ١٩٥٨ م . المعدل
بالمرسوم الملكي بقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٦٤ م .
وبناء على اقتراح رئيس ادارة التفتيش القضائي
الشرعي .

قررد

مادة - ١ -

تنشأ نيابة قضاء شرعية يكون مقرها مديرية
الفواتير ويشمل اختصاصها الحدود الادارية
لمديرية الفواتير بزليطن .

مادة - ٢ -

تحال الدعاوى التي اصبحت بمقتضى هذا
القرار من اختصاص نيابة القضاء المنشأة اليها
بالحالة التي تكون عايتها وبدون رسوم وبأوامر
تصدرها المحكمة التي كانت منظورة امامها ما لم
تكن قد تمت المرافعة فيها وحجزت للحكم .

مادة - ٣ -

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر
في الجريدة الرسمية .
صدر بالبيضاء في ٢٤ ربيع الثاني سنة
١٣٨٧ هـ .
الموافق ٣١ يولية سنة ١٩٦٧ م .

عبد الحميد البكوش
وزير العدل